

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع مياه ومجارى مدن
القناة الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٣ بين حكومتى جمهورية مصر
العربية والولايات المتحدة الأمريكية
(وكالة التنمية الدولية)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ورفق على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع مياه ومجارى مدن القناة الموقع
في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة
الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٠٤ (٢٠ فبراير سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك

مشروع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ٠٠٤٨

تعديل أول

لاتفاقية منحة

بين

جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية

لمشروع مياه ومجارى مدن القناة

بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٣

التعديل الأول الموقع بتاريخ ١٢ سبتمبر ١٩٨٣ لاتفاق المنحة الموقعة بتاريخ ٢٧ يونيه ١٩٧٩ بين جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية تمثلاها وكالة التنمية الدولية الأمريكية لمياه ومجارى مدن القناة .

بند ١ - يتم تعديل اتفاق المنحة على النحو التالى :

(١) وزارة الإسكان والهيئة العامة للصرف الصحى تم حذفهما وحلت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى محلهما .

(ب) تم تعديل بند ٣-١ وذلك بحذفه بأكمله وإضافة مايلى :

بند ٣ - ١ : المنحة :

لمساعدة الممنوح فى تغطية تكاليف تنفيذ المشروع ، فان الوكالة طبقا لقانون المساعدات الخارجية (الصادر فى عام ١٩٦١ المعدل) توافق على أن تمنح الممنوح طبقا لشروط هذه الاتفاقية مبلغا لا يزيد عن مائة وتسعة ملايين من الدولارات (١٠٩,٠٠٠,٠٠٠) دولار كمنحة .

تستخدم المنحة لتمويل تكاليف النقد الأجنبي كما هو محدد في بند ٦ - ١ وكذلك تغطية تكاليف العملات المحلية كما هو محدد في بند ٦ - ٢ للسلع والخدمات المطلوبة للمشروع .

بند ٣ - ٢ :

(ب) تم تعديله بحذف خمسون مليوناً واربعمائة وثمانى وعشرون ألفاً من الجنيهات المصرية (٥٠,٤٢٨,٠٠٠) ويحل محلها جملة "خمسة وتسعون مليوناً ومائتان أربعة وأربعون ألفاً من الجنيهات المصرية (٩٥,٢٤٤,٠٠٠) .

(ج) بند ٣ - ٣ :

(١) تم تعديله بحذف كلمة (١ يوليه ١٩٨٢) ويحل محلها (١ فبراير ١٩٨٨) .

بند ٣ - ٣ :

(ب) تم تعديله بحذف (٣١ يناير ١٩٨٢) ويحل محلها (١ سبتمبر ١٩٨٦) .

(د) مادة ٤ - تم تعديلها كما يلي :

١ - بإضافة بند جديد (٤ - ٣) كما يلي :

بند ٤ - ٣ : الشروط السابقة على السحب بالنسبة للخدمات الإنشائية :

قبل السحب من هذه المنحة أو إصدار الوكالة لأى مستندات يتم السحب بتمتضاها من أجل الخدمات الإنشائية ، فإن الممنوح فيما عدا ما قد يوافق عليه الأطراف بخلاف ذلك كتابة سيقدم للوكالة بالشكل والموضوع الذى ترضاه الوكالة عقدا رسميا لإنشاءات تمت الموافقة عليه واعتماده .

٢ - بند ٤ - ٣ : وبند ٤ - ٤ تم ترقيمهم فأصبحوا بند ٤ - ٤ وبند ٤ - ٥

على التوالى .

٣ - بند ٤ - ٤ : الجديد يكون بذلك قد تم تعديله بإضافة بند ٤ - ٣

المعاد ترقيمه .

٤ - بند ٤ - ٥ : تم تعديله بإضافة الآتى :

إذا لم يتم استيفاء الشروط المحددة فى بند ٤ - ٣ فى خلال تسعين يوماً (٩٠) من تاريخ هذه الاتفاقية المعدلة أو أى تاريخ آخر قد توافق عليه الوكالة كتابة فإنه يجوز للوكالة حسبما يترأى لها إنهاء الاتفاقية المعدلة عن طريق إخطار كتابى للمنوح .

و (٨) مادة ٥ - تم تعديلها بحسب الآتى :

١ - بند ٥ - ٧ : تم حذفه بأكمله وحل محله ما يلى :

بند ٥ - ٧ : التمويل :

١ - يتعهد المنوح (هيئة قناة السويس والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى) بتوفير التمويل الطويل الأجل واللازم لبرنامج التوسع المعدل والمعتمد والخاص بهيئة قناة السويس والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى .
ويتم قبل يناير ١٩٨٦ وضع تعريفة للمياه عند مستوى يكفى لتغطية نفقات التشغيل والصيانة والإهلاك وسداد الدين .

٢ - يتعهد المنوح والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى بإجراء تعديل لاتفاق إعادة الاقراض الموقع بتاريخ ٧ فبراير ١٩٨٣ والذى بمقتضاه تكون أرصدة هذا الاتفاق وكذلك اتفاق قرض الوكالة رقم ٢٦٣ - ك - ٥٠ بتاريخ ١٩٨٣/٩/٣٠ فى متناول الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى والذى يتضمن تحديد فترة إعادة السداد المقبولة لدى الوكالة .

تم إضافة البند الآتى :

بند ١٠/٥ : المسئولية العشرية :

يوافق المنوح له على إعفاء المتماولين، والمهندسين، الاستشاريين، ومعاونى الباطن العاملين فى هذا المشروع بغض النظر عن جنسياتهم من تطبيق أحكام المواد ٦٥١ حتى ٦٥٤ من القانون المدنى المصرى وأحكام القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦

وهذا الإعفاء لا يعنى هؤلاء المقاولون ، المهندسون ، الاستشاريون ، أو مقاولى الباطن من مسئوليتهم التعاقدية المتعلقة بحسن آدايمهم طبقا للأصول المهنية لتأمين سلامة وحسن أداء الأعمال فى الأغراض التى صممت أو أنشئت لأجلها .

٣ - تم إضافة هذا البند :

بند ٥ - ١١ : تعريف مياه الشرب :

يتعهد الممنوح والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى بتوفير خطة لتعريف مياه الشرب وذلك فى ١ يناير ١٩٨٤ فى خلال فترة زمنية مقدارها ستة أشهر تتضمن جداول ومستويات هذه التعريف فيما بعد .

(و) مادة ٦ - تم تعديلها بإضافة البند الآتى :

بند ٦ - ٢ : تكاليف العملة المحلية :

السحب طبقا للبند ٧ - ٢ سوف يستخدم لتمويل تكاليف السلع والخدمات المطلوبة للمشروع ويكون مصدر شرائها ومانشأها جمهورية مصر العربية (بالعملة المحلية) بخلاف ما قد يوافق عليه الأطراف كتابة .

مادة ٧ - تم تعديلها بإضافة البنود الآتية :

١ - بند ٧ - ٢ : السحب لتكاليف العملة المحلية :

(أ) بعد إستيفاء جميع الشروط السابقة فإن الممنوح يمكنه سحب مبالغ من أرصدة المنحة لتكاليف العملة المحلية اللازمة للمشروع طبقا لشروط هذا الاتفاق . بأن يقدم للوكالة طلبات مدعمة بالمستندات الضرورية لتمويل هذه التكاليف كما هو محدد فى خطابات تنفيذ المشروع .

(ب) العملة المحلية اللازمة لتلك المسحوبات يمكن الحصول عليها بواسطة احتفاظ الوكالة بدولارات أمريكية عن طريق الشراء . الدولارات الأمريكية المساوية للعملة المحلية المتاحة بمقتضى هذا الاتفاق تساوى قيمة الالارات التى نظماها الوكالة للحصول على العملة المحلية .

٢ - بند ٧ - ٣ : معدل التبادل :

فيما عدا ما هو متاح بالتحديد في بند ٧ - ٢ ، إذا كانت الأرصدة المتاحة في ظل المنحة سيتم تقديمها لمصر عن طريق الوكالة أو أى وكالة عامة أو خاصة لتنفيذ التزامات الوكالة هنا ، فإن الممنوح سوف يقوم بعمل الترتيبات التي قد تكون لازمة حتى يمكن تمويل هذه الأرصدة لعملة جمهورية مصر العربية عند أعلى سعر صرف سائد ومعلن للعملات الأجنبية بواسطة السلطات المختصة في جمهورية مصر العربية .

٣ - بند ٧ - ٢ وبند ٧ - ٣ قد أعيد ترقيمهم إلى بند ٧ - ٤ ، ٦ - ٧ - ٥ على التوالي :

(ز) ١ - مادة ٨ - تم تعديلها بحذف ما يلي :

وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادى .

٨ شارع عدلى - القاهرة / مصر .

وحل محلها :

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى .

٨ شارع عدلى الدور السابع - القاهرة / مصر .

٢ - بند ٨ - ٢ : تم حذفه بأكمله والآتى حل محله :

بند ٨ - ٢ : الممثلون :

في جميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يقوم بعمل وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى ، رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، وزير التنمية والدولة الإسكان واستصلاح الأراضى ، رئيس هيئة قناة السويس ، رئيس الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، ويمثل الوكالة الشخص الذى يشغل أو يقوم بعمل مدير وكالة التنمية الدولية - الولايات المتحدة ويجوز لكل من الأطراف بموجب إخطار كتابى تعيين ممثلين إضافيين لممارسة كافة المهام فيما عدا ممارسة السلطة كما فى بند (٢ - ١) لمراجعة عناصر الوصف التفصيلى فى الملحق رقم (١) وتسلم أسماء ممثلى الممنوح وتاريخ توقيعاتهم للوكالة والتي قد تعتمد أى مستند يحمل توقيع هؤلاء الممثلين بخصوص تنفيذ هذه الاتفاقية لحين استلام إخطار كتابى لسحب السلطات الممنوحة لهم .

ملحق (١) تم حذفه والملحق (١) المرفق تم اضافته ليحل محله .

وإشهادا على ذلك فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثلهم المفوضين عنهم قد وقعوا هذا التعديل بأسمائهم على هذه الاتفاقية وتم تسليمها وتحريرها فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

جمهورية مصر العربية الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

التوقيع :

الاسم : د. وجيه محمد شندى

الاسم : هنرى بريخت

الوظيفة : وزير شئون الاستثمار والتعاون
الدولى

الوظيفة : قائم بالأعمال بالسفارة
الأمريكية بالقاهرة

التوقيع :

التوقيع :

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الاسم : مايكل ستون

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى
مع الولايات المتحدة

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية
بالقاهرة

الهيئات المنفذة

إخطارا بالتعديل المشار إليه فإن ممثلى الهيئات المنفذة قد وقعوا بأسمائهم .

وزارة الإسكان

هيئة قناة السويس

التوقيع :

التوقيع :

الاسم : مهندس مشهور أحمد مشهور

الاسم : مهندس حسب الله الكفراوى

الوظيفة : رئيس الهيئة

الوظيفة : وزير التنمية والدولة للإسكان

واستصلاح الأراضى

الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى .

التوقيع :

الاسم : مهندس عبد القادر محمد عبد القادر

الوظيفة : رئيس الهيئة .

ملاحق رقم (١)

وصف المشروع

مياه وصرف صحى مدن القناة

سيمول هذا التعديل ما يلى :

١ - تكاليف المقاول الأمريكى بالعملة الأجنبية والمحلية لإنشاء ٢٤ كيلومتر من توصيلات الشبكة ، ٨ محطات ضخ جديدة ، ٢٢ كيلومتر من محطات التقوية للخطوط الرئيسية بالسويس والإماميلية وبور سعيد .

٢ - معدات إضافية لنظام الضخ والتجميع والنقل وبخاصة المعدات الكهربائية والميكانيكية والمواسير والتوصيلات والصمامات .

٣ - الإشراف الأمريكى على إنشاء مشروعات كل من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى وهيئة قناة السويس .

٤ - تقديم الخدمات الاستشارية الإدارية والتدريب لكل من الهيئة والمحافظات .

مهمة المقاول الأمريكى الإنشاء تهدف إلى عناصر إنشائية أكثر صعوبة من مشروع الصرف وخاصة فى المناطق ذات التربة غير الملائمة والتي بها مياه جوفية أكثر - عندما يتم اكتمال المشروع سوف يؤدى إلى نظام رئيسى لمحطات الضخ الأساسية والتجميع وتسهيلات النقل . كما أن مهمة المقاول الأمريكى سوف تستكمل بواسطة المقاولون المصريون الذين سبقوهون بالأعمال التكميلية .

وعندما يتم اكتمال المشروع فى نهاية ١٩٨٥ سوف يؤدى إلى خفض طفح المجارى وتوسيع شبكة المياه فى المناطق المحرومة من الصرف الصحى سوف يتضمن مشروع التعديل معدات محطة ضخ إضافية للهيئة بخلاف تلك التى تم توريدها فى المشروع الأساسى .

كافة الأعمال الإنشائية فى مشروعات الهيئة سوف تكون تحت إشراف شركات هندسية أمريكية بالتعاون مع شركات هندسية مصرية ، وهذه الشركات التى قامت بدراسات الجدوى الأصلية والتصميم والتدريب خلال فترة الإنشاء فإن مهندسى الهيئة سوف يتم تدريبهم على عملية الإشراف على الإنشاءات .

يكل هذا التعديل المعدات الإضافية والإشراف على إنشاء مشروع المياه ، وعندما يتم اكتماله فإن محطات معالجة المياه في السويس والإسماعيلية وبورسعيد سيتم تجديدها وتوسيعها . سيتم إضافة محطات ضخ وشبكة توزيع أخرى سيتم تجديدها وتوسيعها .

في المشروع الأصلي تمويل الوكالة التصميم والمعدات في حين تمويل هيئة قناة السويس الإنشاء باستخدام مقاولين من الخارج بالاشتراك مع مقاولين مصريين . سوف لا تتغير محطات النقل الجنوبية الغربية بتعديل هذا الاتفاق .

قامت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي بتمويل الإنشاءات طبقا للمشروع الأصلي في حين قامت الوكالة بتمويل المعدات والإشراف على إنشاء الخط الرئيسي للمياه جنوب غوب السويس .

كعنصر منفصل عن المشروع فإن الخدمات الاستشارية الإدارية سيتم تقديمها للهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والمحافظات للتوصية بعمل تغييرات تنظيمية لتحسين تشغيل وصيانة شبكة الصرف الصحي في المدن الثلاثة .

كما يقوم الاستشاري الإداري أيضا بتحسين المقدرة الإدارية لدى الهيئة وتحسين خدماتها بما في ذلك التدريب ، كما يقوم الاستشاري الإداري أيضا بتجميع معلومات مالية ووضع تعريفة مقترحة لتغطية تكاليف تجميع مياه الصرف .

الجدول (أ) يمثل توزيع مالي لتكاليف المشروع إلى عملة أجنبية وعملة محلية في حين يحدد الجدول (ب) النفقات المتوقعة سنويا .

مرفوع (١)
 ما يخص لتكلفة الضريبة والخطوة المسالية

القيمة بالآلاف الدولارات والبنجيات المصرية

المشروع		التعديل		الأصل		المشروع الأصلي	المشروع الأصلي
إجمالي	جنيه مصري	إجمالي	جنيه مصري	إجمالي	جنيه مصري		
٢,١٨٨	—	٢,١٨٨	—	٢,١٨٨	—	٣,٤١٦	...
٤٠,١٠٠	—	٤٢,٨٠٠	—	٤٢,٨٠٠	—	٣٩,٩٠٠	...
٤٢,٢٨٨	٤٩,٧١٦	٢٧,٩٩٨	٢٩,١٩٨	١٢,١٠٢	٦,٤٠٠	—	...
							...

مياه هيئة قناة السويس :

المعدات الهندسية

المواد والمعدات الأمريكية

الإنتشاءات

إجمالي فرعى هيئة قناة السويس

٤,٤٥٦	١٨,٣٩٣	٢,٠٠٩	١٠,٧٠٠	٢,٤٤٧	٧,٦٩٣
—	٣٨,٥٠٠	—	٥,٦٠٩	—	٣٢,٨٩١
٤٤,٥٠٠	—	١٣,٦٠٩	—	٣٠,٨٩١	—
—	٥٠,٢٩١	—	٥٠,٢٩١	—	—
٤٨,٩٥٦	١٠٧,١٨٤	١٥,٦١٨	٦٦,٦٠٠	٣٣,٣٣٨	٤٠,٥٨٤
٤,٠٠٠	١٢,١٠٠	—	—	٤,٠٠٠	١٢,١٠٠
٥٢,٩٥٦	١١٩,٢٨٤	١٥,٦١٨	٦٦,٦٠٠	(١) ٣٧,٣٣٨	(١) ٥٢,٦٨٤
٩٥,٢٤٤	١٦٩,٠٠٠	٤٤,٨١٦	٧٣,٠٠٠	٥٠,٤٢٨	٩٦,٠٠٠

مشروعات المصرف المصري للهيئة القومية لمياه الشرب
والمصرف المصري :

الخدمات الهندسية والإدارية (التدريب والبيع) ...
المعدات والمواد الأرضيكية ...
الإتشاءات (مقاو لون مصرون) ...
الإتشاءات (مقاو لون أسريكيون) ...

إجمالي فرعي

مياه الطبيعة القومية لمياه الشرب والمصرف المصري :

تحويل الخط الرئيسي للمياه جنوب غرب السويس ...

إجمالي فرعي هيئة مياه الشرب والمصرف المصري ...

الإجمالي الكلي

(١) تختلف الاجماليات الفرعية بشكل كبير عن المشروع الأصلي أساساً لأن الخط الرئيسي لمشروع المياه جنوب غرب السويس كان في الأصل ضمن اختصاص هيئة قناة السويس وأصبح في عام ١٩٨١ تحت مسؤولية وإشراف الهيئة القومية لمياه والشرب المصري .

القيمة بالآلاف الدولارات والآلاف الجنيهات

نموذج (ب)
النفقات المنتظرة سنويا

النتائج النهائية	١٩٨٦		١٩٨٥		١٩٨٤		١٩٨٣		١٩٨٢	
	جنيه	دولار	جنيه	دولار	جنيه	دولار	جنيه	دولار	جنيه	دولار
٢,١٨٨	٦,٩١٦	١٠٠	٤١٦	١٣٨	٥٠٠	١,٣٠٠	٥٠٠	١,٣٠٠	٩٥٠	٣,٤٠٠
—	٤٢,٨٠٠	—	—	—	—	—	٧,٨٠٠	—	٣٥,٠٠٠	—
٤٠,١٠٠	—	٦,١٠٠	—	١٠,٢٠٠	١٠,٢٠٠	—	١٤,٠٠٠	—	—	—
٤٢,٣٨٨	٤٩,٧١٦	٦,٢٠٠	٤١٦	١٠,١٣٨	١٠,٥٠٠	١,٣٠٠	١٤,٥٠٠	٩,١٠٠	٩٥٠	٣٨,٤٠٠
٤,٤٥٦	١٨,٣٩٣	٤١٦	١,٠٠٠	٤٠٠	٤,١٩٣	٨٢٠	٤,١٠٠	٨٢٠	٢,١٠٠	٧,٠٠٠

مشروعات مياه هيئة قناة السويس:

التلذذات الهندسية
المواد والمعدات الأخرى
الإشغالات

إجمالي فرعي هيئة قناة السويس

مشروعات الصرف للمهينة القومية

لمياه الشرب والصرف الصحي:

التلذذات الهندسية (التدريب
والملعب)

٤٨,٩٥٦	١٠٧,١٨٤	٤١٦	١,٠٠٠	١٢,٤٠٠	٢٦,٤٨٤	٢٠,٨٢٠	٣٧,٦٠٠	٥,٨٢٠	٣٢,٠٠٠	٩,٥٠٠	١٠,٠٠٠	٤٨,٩٥٦
٤,٠٠٠	١٢,١٠٠	—	—	—	—	١,٠٠٠	—	١,٥٠٠	١,٥٠٠	١,٥٠٠	١١,٤٠٠	٤,٠٠٠
٥٢,٩٥٦	١١٩,٢٨٤	٤١٦	١,٠٠٠	١٢,٤٠٠	٢٦,٤٨٤	٢١,٨٢٠	٣٧,٦٠٠	٧,٣٢٠	٣٣,٨٠٠	١١,٥٠٠	٢١,٤٠٠	٥٢,٩٥٦
٩٥,٢٤٤	١٢٩,٠٠٠	٦,٦١٦	٢,٤١٦	٢٢,٥٣٨	٢٦,٩٨٤	٢٣,٣٢٠	٣٨,٩٠٠	٢١,٨٢٠	٤١,٩٠٠	١١,٩٥٠	٥٩,٨٠٠	٩٥,٢٤٤

المعدات والمواد الأخرى ... (٣,٠٠٠)
 الإنشاءات (مقاوان معمرزون
 الإنشاءات (مقاوان أصم يكونون

إجمالي فرعي ...

مياه المدينة القومية لمياه الشرب

والصرف الصحي :

تأمين الخط الرئيسي للمياه جنوب
 غرب السويس ...
 إجمالي فرعي المدينة القومية للمياه
 والصرف الصحي ...
 إجمالي ...

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ بتاريخ ١٩٨٤/٣/٢٠ بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع مياه ومجارى مدن القناة الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٩/١٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) ؛

وموافقة مجلس الشعب عليها بتاريخ ١٩٨٤/٣/١٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/٣/٢٠ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع مياه ومجارى مدن القناة الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٩/١٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٣/٩/١٢ م

كمال حسن على